

بلغة الوصول إلى علم الأصول -المجلس العاشر-

أحمد السويلم

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد هذا هو المجلس العاشر في شرح كتاب الوصول الى علم الوصول وقد وصلنا الى العام - 00:00:00

نعم رحمه الله تعالى العام ما دل على مسميات باعتبار امر اشتركت فيه نعم. قال المؤلف رحمه الله العام ما دل على مسميات طبعا ما دل جنس للتعريف يخرج ما لم يدل على شيء مهم. على مسميات يعني على - 00:00:20

جمع مسميات فيخرج المثنى فيخرج المثنى والمقصود بمسميات الافراد باعتبار امر اشتركت فيه. اما لو دل على مسميات وهذه المسميات غير مشتركة فيما بينهما فلا يكون عاما كما سيأتي. مطلقا يخرج ما دل على مسميات - 00:00:50

باعتبار امن اشتركت فيه لكن كما آآ يعني ذكر المصنف المحترافات معه هدى لكنها معهودة. ضربة يعني دفعة واحدة. ليخرج المطلق. ليخرج مطلق وهناك تعريف اخر ذكره مختصر التحرير قال هو اللفظ الدال - 00:01:20

على جميع اجزاءنا هي مدلوله. وهناك قال هذا اسهم التعاريف. مختصر التحرير قال هو لفظ دال على جميع اجزاء ما هي مدلوله لفظ دال على جميع اجزاء ماهية مدلوله. على اية حال التعريفات العام كثيرة. ولا يسلم منها شيء من - 00:01:50

اعتراض يلا فيخرج او فيخرج بما يشترك فيه نحو عشرة ما قال هو يشترك فيه قال اشترك كتفي لكنه غير التعبير قال ما يشترك فيه؟ نحو عشرة ولذلك لا يصح ان نضع الاقواس - 00:02:10

انتم رأيتم انه ان المحقق وضع اقواسا اليس كذلك؟ مع ان المصنف ما حكاها بلفظها حكاها بالمعنى مصنف قال باعتبار امر اشتركت فيه. ثم لما جاء يذكر محتجزات قال فيخرج بما يشترك فيه او يشترك فيه - 00:02:30

نحو عشرة. فالعشرة دلت على احاد لكن ليس لا باعتبار امر اشتركت فيه. فالواحد ليس مشتركا مع الاثنين اتنين والاتنين لسه مشتركة مع الثلاثة وهكذا. هم اعداد. بخلاف العام فان افراده مشتركة في العام - 00:02:50

بينها اشتراك. نعم مطلقا. وبمطلقا المعهود. جاء المصلون. المصلون من حيث هو عام لانه جمع معرف لكن وانت تقصد بالمصلين يعني اهل هذا المسجد صار محصورا الانصار محصورا القرآن. نعم هذا هذا خرج بمطلقا. اما لو قلت المصلون على خير من رب - 00:03:10

يعني كل المصلين من المسلمين فهذا عام خلاص. نعم. هذي ضربة نحو الرجل. المقصود ضربة يعني دفعة واحدة دفعة واحدة نحو رجل هذا الرجل قولنا رجل عام ولا مطلق؟ مطلق فالفرق بين - 00:03:40

المطلق ان كلاهما فيه عموم وشمول. لكن عموم عموم العام استغراقي. وعموم المطلق بدلي مطلق بدني. نعم. والخاص يخالفه. وسيأتي ان شاء الله. ها. والفاظه اسماء الشروط والاستفهام والمرسلات والجموع المعرفة - 00:04:00

الجنس والمضافة واسم الجنس كذلك والناكرة في النفي والاستنفار وقيل والامر طيب يقول والفاظه اسماء الشروط من وما ومهما واينما الى اخره. والاستفهام اسماء الاستفهام ايضا من وماء ونحوها. اما هل فهذا - 00:04:20

حرف ليس اسما. هل حرف ليس اسما؟ ها موصولات الذي والتي والذان والتان الى اخره. والذين وايضا ما اذا كانت موصولة هو من؟ والجموع المعرفة تعريف جنس. جمع معرف تعريف جنس العلماء مثلا الفقهاء المسلمون والمضافة علماء العصر - 00:04:50

مسلموا البلد وهكذا هذا مضافة. واسم الجنس كذلك. ما معنى كذلك؟ اي معرفا او مضافا قسم الجنس كذلك اي معرفا او مضافا. معرفا او مضافا. والا اسم الجنس في حد ذاته - 00:05:30

ليس عاما اسم الجنس وحده من غير ان يكون معرّفا ومن غير ان يكون مضافا لا يفيد العموم. رجل هذا مطلق والنكرة في النفي يعني في سياق النفي. والنكرة في سياق الاستفهام. وقيل والامر. يعني وقيل - [00:05:50](#)

والنكرة في سياق الامر. لماذا قال وقيل؟ هم لانه ليس مشهورا ليس هذا هو الاشر او ان النكرة في سياق الامر لا تفيد العموم. الا بقرينه. بل قد تفيد الاطلاق. الان سيمثل لنا بماذا - [00:06:10](#)

اه نحو نحو من جاء فله درهم. هذا مثال على اسماء الشروط. من جاء فله درهم. من جاء فله درهم ها حتى اكرمه هذا مثال على ايش؟ الاستفهام ايكم جاء حتى اقيم - [00:06:30](#)

هم. والذي يدخل حب. هذا مثال موصولات. والتي تدخل طارق. نعم. هذي كلها تفيد العموم. نعم والمسلمين المسلمين هذا الجمع المعرف تعريف جنس. نعم. وعبيدي احرار. هذا المضاف. جمع مضاف. هم - [00:06:50](#)

والمال الحاضر لزيد. ها هذا ايش؟ اسم جنس معرف المال مم كيف؟ لا لا لا اقصد المال الحاضر مم والعموم هنا في المال لانه اسم جنس معرف نعم يعني كل المال هذا المقصود. هم. ومالي لله تعالى. يعني الان هذا اسم جنس مضاف. وما - [00:07:10](#)

لله تعالى. نعم. وما قام رجل هذا نكرة في سياق؟ النفي. رجل نكر في سياق النفي. فتفيد العموم يعني اي رجل وكذلك لا اله الا الله نكر في سياق النفي ها نعم وهل قام رجل؟ هذا نكر في سياق الاستفهام - [00:07:50](#)

ايضا اله مع الله؟ نقرأ في سياق الاستفهام. واعتق رقبة هذا مثال على ماذا؟ انك في السياق الاعمار. قيل انه يفيد العموم. والا لم لو لم نقول بعمومها لما خرج من عهدة الامر بعثت اي رقبة. فهذا القائل نظر الى العموم من اين - [00:08:10](#)

اي جهة قال اعتق رقبة كل الرقاب صالحة للعتق صح ولا لا؟ من هذه الجهة نظر الى عموما ونحن نقول هذا عموم لكنه عموم بدني والدليل عليه انه اذا اعتقر - [00:08:40](#)

رقبة واحدة خرج من خرج من العهدة. خرج من العهدة. فالمقصود بقوله اه اعتق رقبة ما هو الوالد بهذا الامر تحصيل الماهية تحصيل رقبتي. والرقبة حاصلة بفرد واحد. صحيح اعتق - [00:09:00](#)

رقبة رقبة تشمل جميع الرقاب لكن الخروج من العهدة لا يكون باعتاق جميع الرقاب هذا لا يتصور بل يعتق رقبة واحدة ولذلك انا نحن نقول ان النكرة في سياق الامر او في سياق اثبات تفيد الاطلاق. تفيد الاطلاق. نعم - [00:09:20](#)

سوى النكرة لاقل جمع. وجميعها سوى النكرة لاقل الجمع. اسماء الشروط تفيد اقل الجمع. ثلاثة طبعا في المشهور وتفيد العموم ايضا اللي هو الاستغراق وكذلك اسماء الاستفهام والموصولات والجموع المعرفة والجموع المضافة واسم الجنس. اما النكرة في سياق النفي والاستفهام فهذه لا نستطيع ان نقول ايش - [00:09:40](#)

انها اقل الجمع لانك اذا قلت لا اله الا الله فكلمة اله ها تطرق على واحد بالنظر الى نفس اللفظ واحد. وكذلك اه مثلا اه المثال الذي ذكره المصنف فيه النكرة ما قام رجل رجل ما نستطيع ان نقول رجل هنا - [00:10:10](#)

الجمع ما يصح. لكن ما عداها يطلق على قل الجمع. ها وما زاد؟ وما زاد مشترك بينه وبين يعني اقل جمع ايوه وبين الاستغراق كالنفر لثلاثة الى عشرة طيب يعني يقول - [00:10:40](#)

طبعا العبارة فيها شيم القصور لاننا نقول الرجال كلمة الرجال مثلا تطلق على اقل الجمع كم؟ ثلاثة اقل جمع ثلاثة في المشهور الى اثنان لكن المشهور ثلاث. وايضا هذا اللفظ يطلق على - [00:11:00](#)

الاستغراق يطلق على الاستغراق فهو يطلق على اقل الجمع ثلاثة ويطلق على الاستغراق طيب ما فوق الثلاثة هذا ما ماذا يكون؟ يقول وما زاد مشترك بينهم وبين الاستغراق. هل في الواقع ما زاد على الثلاثة يكون اقل جمع - [00:11:30](#)

هل يكون قلتها؟ لا. اذا ماذا يكون؟ هم نحن نقول نقول الرجال يتناول بحكم الوضع بالوضع يتناول ثلاثة اللي هو قال جمع وهذا اللفظ بعينه يتناول الاستغراق كل الرجال. طيب لو قلنا - [00:12:00](#)

رجال يعني جاء الرجال ونقصد عشرة طبعا الان خرجنا عن العموم قليلا لكن يريد ان يميز بينه وبين ما يشته به نعم. ونقصد عشرة هذا ليس اقل جمع. هم هو زاد على اقل جمع ولكنه ليس بمستغرق. فكأن المصنف سجودا يقول ان كلمة الرجال - [00:12:30](#)

تطلق على اقل الجمع وعلى الاستغراق اللي هو اكثر الجمع. هم. وعلى ما بينهما. وعلى ما بينهما فقوله وما زاد مشترك بينه وبين

الاستغراق يعني في اشكال لان ما زاد على - [00:13:00](#)

اه ثلاثة ليس اقل جمع. فكيف يقال انه مشترك بين اقل الجمع وبين الاستغراق وليس مشترك بين اقل جمعة وبين الاستغراق. طيب.

يلا كالنفر ثم قال كالنفر لثلاثة الى عشرة - [00:13:20](#)

فكلمة نفر تطلق على ثلاثة. وتطلق على اربعة. وتطلق على ستة وعشرة فنقول الثلاثة نفر والخمسة نفر والعشرة نفر فكلمة نفر

مشتركة بين من ثلاثة الى عشرة. فهي تطلق على اقل الجمع الثلاثة تطلق الى عشرة. من عشرة نفر - [00:13:40](#)

وتسعة نفر وثمانية نفر وسبعة نفر الى اخره. هذا المقصود. هذا الان مثال للتوضيح يقول كالنفر لثلاثة الى عشرة لان نفر يعني عند

اهل اللغة يطلق من الثلاثة الى عشرة. نعم - [00:14:10](#)

هو مو تعديل هناك نحن نقول ان العبارة فيها اشكال ولذلك بعضهم عدل عن هذه العبارة الى عبارة اوضح. يعني لو راجعتم مثلا آ

شرح الطوفي وجدتم العبارة اوضح من هذه. قال وجميعها سوى النكرة - [00:14:30](#)

اللي اقل جمع سيأتي الكلام على اقل جمع وما زاد يعني عن اقل الجمع عن ثلاثة مشترك بينه وبين اقل الجمع وبين الاستغراق.

الاشكال في في ماذا؟ اقل الجمع هو ثلاثة. فكيف يقال ان ما زاد على الثلاثة مشترك بين - [00:14:50](#)

اقل للجمع وبين الاستغراق. هو في الواقع ان الثلاثة نفس الثلاثة اذا قلنا الرجال فالرجال تطلق على الثلاثة تطلق بالاشتراك على الثلاثة

اللي هو اقل الجمع وعلى استغراق وما زاد على الثلاثة. هذا هذا حاصل الكلام. ان كلمة الرجال تطرق على اقل الجمع. كما انها تطرق

على - [00:15:10](#)

على الاستغراق وعلى ما بين الاستغراق واقل الجمع وعلى ما بين الاستغراق واقل الجمع هذا حاصل الكلام. يعني عشرة عشرين ونحو

ذلك يلا وعموم وعموم يعني المطلق عموما نكرة لواحد على البدل يعني اذا قلنا - [00:15:40](#)

عتق رقبة كما تقدم. هم. فهي لواحد على البدن. لواحد على البدن واذا قال هل هل يصح ان يكون مراده عموما نكرة؟ في آ في النفي

او الاستفهام او الشرط مثلا لا اله الا الله هل يقال ان اله هنا - [00:16:00](#)

اه لواحد على البدل. ما المقصود الواحد على البدل؟ المقصود بواحد على البدل اما هذا واما هذا واما ما هذا هو المال؟ فلما نقول

اعتق رقبة يعني اما هذه الرقبة واما هذه الرقبة واما هذه الرقبة الى اخره. هذا واحد على البدن. فالظاهر - [00:16:30](#)

هنا يقصد عموم النكرة في الاثبات او الامر. طيب وجمع ثلاثة هذا هو المشهور. وقيل لماذا؟ لان اهل اللغة يفرقون بين التثنية والجمع

هذا ادل دليل على ان الجمع ثلاثة فاكتر - [00:16:50](#)

ولذلك تمسك بهم ابن عباس في في الفرائض. تمسك بذلك. وماذا نقول نحن في اية ما الجواب؟ عمل يعني اجماع. اجماع الصحابة.

على ان الاثنين البنتين او الاثنين لهما ثلثان. طيب وقيل اثنان طبعا نص الامام احمد على ان اقل جمع ثلاثة. وقيل اثنان - [00:17:20](#)

استناد الاية وغيرها. وهو قول بعض اهل اللغة ايضا. هم. ومحل الخلاف في نحو رجال ومسلمين وضرروا يعني محل الخلاف في اقل

الجمع في نحو كلمة رجال. هل تطرق على اثنين فاكتر ولا ثلاثة فاكتر؟ ومسلمين هل تتوقع على اثنين فاكتر ولا - [00:17:50](#)

ثلاثة باكثر وضربوا هل تطرق على اثنين فاكتر ولا ثلاثة فاكتر اللي هو الظمير لا في لفظي لا في لفظ جمع ولا نحو لا في لفظ جمع

مقصود مادة جمع لان مادة جمع تفيد ضم الشيء بعضه الى بعض وهذا يحصل في الاثنين - [00:18:10](#)

اليس كذلك؟ يحصل في في الاثنين كما يحصل في الثلاثة. وليس المقصود هنا لفظ جمع يعني اسم الجمع اللي هو قوم واهل ونحو

ذلك لا. لفظ جمع او جمع او مادة جمع كما عبر بعض الاصوليين قال لا لا في مادة جمع واضح - [00:18:30](#)

لان مادة الجمع تفيد ضم الشيء بعضها الى بعض وهذا حاصل حتى في الاثنين. هم. ولا نحو؟ ولا نحو فعلنا. من رجلين رجلين قالوا

فعلنا نحن فعلنا. هم؟ يعني هذا ليس محل الخلاف. رجلان قالوا نحن - [00:18:50](#)

فعلنا كذا. هذا يجوز يعني من حيث اللغة يجوز ان يأتي ان يعني يستعمل الرجل ان ظمير الجمع. وايضا في قوله وصاغت قلوبكما.

نعم. صغت قلوبكما. في الواقع المعنى صغى قلباكما - [00:19:10](#)

هم؟ ولماذا عدل عن التثنية الى الجمع؟ صغت قلوبكما هما حفصة وعائشة فلماذا عدل من التثنية الى الجمع؟ فرارا من استئثار اجتماع تثنيتين فيقولون قلوبكما تثنية معنوية المراد قلوبكما. لكن فرارا من استئثار اجتماع تثنيتين قال الله عز وجل آآ -

00:19:30

طبعاً ما نقول ان في حق الله عز وجل فرارا مم لهذا يعني من حيث اللغة من حيث اللغة نعم فهو يفاق فهو نفاق نكمل. وما ورد على سبب خاص. مم. اعتبر عمومهم ولم يختص بسببه. هم. الى بني مالك وبعض الشافعي. هذا - 00:20:00

من حيث الجملة من حيث الجملة ما ورد على خاص هذا الذي نحن نقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب يعتبر عموم ولكن الواقع ان في تفصيل في تفصيل آآ واكثر احوال التفصيل يقال بالعموم ما هو التفصيل؟ ان - 00:20:20

وورد على سبب خاص لا يخلو اما ان يكون السبب اما ان يكون جواباً لسؤال فيكون السبب سؤالاً. او لا يكون سؤالاً؟ اما ان يكون السبب سؤالاً او لا فان كان السبب سؤالاً فهو اما مستقل اما ان يكون - 00:20:40

الجواب مستقلاً بنفسه او لا يكون مستقلاً بنفسه. اذا ما ورد على سبب خاص لا يخلو اما يكون السبب سؤالاً او غير سؤال. فان كان سؤالاً فالجواب اما ان يكون مستقلاً بنفسه - 00:21:10

هنا السؤال او غير مستقيم. فان كان غير مستقل ان كان الجواب غير مستقل فهو تابع للسؤال في عمومهم وخصوصه. مثل ماذا؟ قالوا كقوله صلى الله عليه وسلم نعم. في جوابي في نعم - 00:21:30

في جواب من سأل ايصاف بعضنا بعضاً؟ قال نعم. وقول عليه الصلاة والسلام لا في جواب من سأل الرجل منا يلقي اخاه اينحني له؟ قال لا فنعم هل هذه مستقلة عن السؤال؟ ليست مستقلة. اما لو كانت مستقلة بحيث لو - 00:21:50

نظره عن السؤال لكفى. فهذا يفيد العموم. كقوله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه. هم؟ الحل ميتته. في جواب من قال ماذا؟ انتوضاً بماء البحر. كأنه قال ماء البحر هو الطهور معه. لو قال توطأ فقط - 00:22:30

او قال نعم ما يفيد العموم. او قال اه يجزيك ما يفيد العمر مثل ما قال ابي بردة مم ماذا قال له؟ نعم قال آآ تجزيك ولا تجزي احدا بعدك تجزيك هذا لا يفيد العموم. لا يفيد العموم. طيب - 00:23:00

وان كان غير سؤال ان كان يعني طبعاً في امثلة ايضاً اخرى يعني مثل قوله عليه الصلاة والسلام اينقص شروطه اذا جف؟ قالوا نعم. قال فلا اذا. ان كان غير سؤال فهو للعموم - 00:23:30

سواء دل سواء كان معه ما يدل على التعميم او لا. يعني ليس هناك سؤال. فعلى سبيل المثال لما آآ قال الله عز وجل والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما هذه نزلت في سبب خاص. هم فالرجل الذي سرق رداء صفوان - 00:23:50

فهنا عندنا قرينة تفيد التعميم. لماذا لا نحمل الآية على خصوص هذا السارق قل عبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. طيب معنا قرينة تريد التعميم. الله عز وجل قال والسارق والسارقة - 00:24:20

دل على ان ليس المقصود مم خصوص هذا الرجل عمن قال السارق والسارقة ثمان اللفظ اصلاً مستقل يعني بنفسه. وان لم يرتبطوا سؤال على اي حال. وقد لا يرتبط به او لا يقترب - 00:24:40

بقريئة تفيد التعميم قالوا هذا مثاله ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر على شاة يجرونها الميمونة اه ميتة. قال اي ما ايهاب دبغ فقد طهر. هنا ليس عندنا قليلاً تريد التعميم. ليس عندنا قرينة تفيد - 00:25:00

التعميم وهناك تفاصيل كثيرة في قضية العبرة من عموم اللفظ لا بخصوص السلف. ولذلك المسألة ليست يعني آآ يعني سهلة ولا في خلاف عند مالك وبعض الشافعية فهذا يعني مجمل فيها - 00:25:20

الحاصل ان ما ورد على سبب خاص يعتبر عمومهم. هذا هو الاصل هذا هو الاصل. سواء كان جواباً لسؤال مستقلاً مم او لم يكن جواباً لسؤال. او كان جواباً لسؤال وليس - 00:25:40

قل لكنه يمكن لكن السبق عام. السبب عام. طيب. هم. ونحو ونحن نهى عن المزامنة وقضى بالشفعة يعم خلافاً لقومه. نهى عن المزامنة. من الذي يقول نهى عن المزامنة صحابي وقضى بالشفعة الصحابة. فالصحابه هم الذين يحكون عن النبي صلى الله عليه

وسلم هذا العموم - 00:26:00

يقول ونهى عن المزابة وقضى بالشفعة مع انه لم يرد لنا لفظ النبي صلى الله عليه وسلم يعني مثلا في النهي المزابة. لكنه هو لكن الصحابة يحملونه على العموم فنحن نحمله على العموم. فاذا وجدنا الصحابة يقولون نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن -

00:26:30

كذا يعني نهيا عاما نهيا عاما. فدليل العموم هو استعمال الصحابة. هو استعمال الصحابة خلافا قوم؟ قالوا لا. لان اللفظ قد يكون

خاصا. قالوا لا يعم لان اللفظ قد يكون خاصا. يعني لفظ النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. هم - 00:26:50

ويدخل العبد في الخطاب للناس والمؤمنين ونحوه وخروجه في بعض الاحكام بمخصص. يعني يا ايها الناس يدخل فيه العبد يا ايها الذين امنوا يدخل العبد ان المؤمنين والمؤمنات ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات يدخل فيها العبد ونحو هذا -

00:27:10

خروجه في بعض الاحكام بمخصص. مثل ماذا؟ هم. ما ما الاحكام التي خرج فيها العبد ها؟ سعي الجمعة مثلا يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة في يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. العبد مخصص. ونحو ذلك. اذا خروجه في بعض الاحكام بمخصص ها - 00:27:30

تخصيص حجة. والعام بعد التخصيص بمبين. اما بمجمل لا يكون حجة والعام بعد التخصيص بنين يعني اقتلوا المشركين ها؟ او مبين او مبين. اقتلوا المشركين قد خصص المعاهد والذمي والنساء والاطفال بنصوص واضحة - 00:28:00

نصوص واضحة. فيبقى ما بعده حجة. يعني في الحرب الكافر الحربي اما لو قال اقتلوا المشركين الا بعضهم. هذا مجمل ما نستطيع ان نعمل في الآية. لان من المقصود بالبعض هؤلاء - 00:28:30

اذا التخصيص بعد العام بعد التخصيص بمبين او بمبين حجة لا بمجمل ما مثال المجمل فالمشركين خلافا لابي ثور. نعم. والمخاطب داخل في عموم خطابه. نعم. يعني الاصل ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خاطب الصحابة بشيء فهو داخل. هذا هو الاصل. المقصود

هنا النبي صلى الله عليه وسلم اذا خاطبنا - 00:28:50

فالاصل انه داخل في عموم الخطاب. نعم. يعني مثلا مثل ماذا؟ هم من جاء يوم الجمعة فليغتسل. الاصل النبي صلى الله عليه وسلم داخل في هذا الخطاب. ونحو ذلك. هم. قال ابن الخطاب. وقال ابو الخطاب الا - 00:29:20

اذا الانسان لا يستدعي من نفسه ولا يستعلي عليها. هذا في الامر. يعني لا لا يتصور او ليس في العادة ان الانسان يأمر نفسه يأمر نفسه لا يستدعي من نفسه ولا يستعلي عليها استعلاء نعم - 00:29:40

ومنعه قوم مطلقا بدليل الله خالق كل شيء. طبعا لما قال وقال ابو الخطاب معناه ان المقدم مم ان حتى في الامر يدخل الامر هذا

الاصل قال ومنعه قوم مطلقا بدليل الله خالق كل شيء واجيب - 00:30:00

يعني كيف تقولون ان المخاطب داخل في عموم الخطاب؟ والله عز وجل يقول الله خالق كل شيء وهو ليس بمخلوق. فنحن نقول هذا مخصص. كيف مخصص هم من المخصصات كما سيأتي ها العقل لان الخالق غير المخلوق لان الخالق غير المخلوق - 00:30:20

فاذا قال الله عز وجل الله خالق كل شيء لابد ان يكون الخالق غير المخلوق. فالعموم في المخلوقات لا في لا يشمل الخالق والا لازم

يعني معنى باطل كيف يكون الخالق في نفسه مخلوقا؟ سيلزم التسلسل. لان اذا قلنا ان الخالق مخلوق. اذا فمن - 00:30:50

الخالق ها؟ اه خالق اخر. طيب هذا الخالق؟ هم. هكذا يتسلسل. اذا ينفصل نقول الله طارق كل شيء خرج من شيء من هذا العموم آآ خرجت نفسه سبحانه وتعالى بالعقل نعم ويجب - 00:31:10

اعتقاد عموم العام والعمل به في الحال. نعم. يجب اعتقاد عمومته والعمل به في الحال. يعني اذا وجد الدليل العام يجب اعتقاد

عمومه ما دام انه لا يوجد مخصص والعمل به في الحال هل نتوقف؟ لا نتوقف ها وقيل وقيل لا - 00:31:30

حتى يبحث فلا يجد مخصصا. نعم. اختاره ابن الخطاب. وقيل لا. يعني لا يعمل حتى حتى يبحث فلا يجد مخصصا اختار ابو الخطاب

وجماعة من كبار الشافعية كذا اظن الجويني وفي الواقع - 00:31:50

في التطبيق يعني في التطبيق النصوص الشرعية لا يكاد يكون هناك خلاف لماذا؟ لان حتى هذا القائل اللي هو ابو الخطاب يعني

القائلون بانه آآ حتى يبحث مخصصا. يقول الان خلاص هذه ليس ليس لها مخصصات. هذه العموم يعني - 00:32:10
عمومها لم يوجد لها مخصص. فالنتيجة المآل واحد. يعني الجمهور يقولون يجب اعتقاد العموم والعمل به في الحال. هذا في الاصل.
وابن الخطاب يقول لا حتى يبحث عن مخصص. طيب النصوص العامة الان؟ نقول خلاص انتهى الان - 00:32:30
هذي بحثت عن مخصصات ولم يوجد لها مخصصات. يجب اعتقاد عمومها والعمل بها. ولهذا نكون انتهينا من العام بهذا والله اعلم
وصلى الله وسلم على نبينا محمد ما اطلنا كالعادة لكن فيه بركة ان شاء الله - 00:32:50